

قرار نهائي

الطرف المعني: أوكرانيا

وفقاً لـ "الإجراءات والآليات المتعلقة بالامتثال بمقتضى بروتوكول كيوتو" الواردة في مرفق المقرر 27/م أ-1، والمعتمدة بموجب المادة 18 من بروتوكول كيوتو و"النظام الداخلي للجنة الامتثال لبروتوكول كيوتو" (النظام الداخلي)⁽¹⁾، يعتمد فرع الإنفاذ القرار النهائي التالي الذي يؤكد استنتاجه الأولي (CC-2011-2-6/Ukraine/EB).

معلومات أساسية

1- في 25 آب/أغسطس 2011، اعتمد فرع الإنفاذ استنتاجاً أولياً بعدم الامتثال فيما يتصل بأوكرانيا. وفي 2 أيلول/سبتمبر 2011، قدمت أوكرانيا طلباً لإرجاء النظر في الرسالة الخطية الإضافية وفي بلورة واعتماد قرار نهائي بشأن أوكرانيا (CC-2011-2-7/Ukraine/EB)، غير أن الطلب لم يلق صدقاً إيجابياً.

2- وفي 28 أيلول/سبتمبر 2011، تلقى فرع الإنفاذ رسالة خطية أخرى من أوكرانيا (CC-2011-2-8/Ukraine/EB) وفقاً للفقرة 7 من الجزء التاسع⁽²⁾، والفقرة 1(هـ) من الجزء العاشر، والمادة 17 من النظام الداخلي. ونظر فرع الإنفاذ في هذه الرسالة الخطية الإضافية لدى صياغة قرار نهائي في اجتماعه الخامس عشر المعقود في بون، في الفترة من 11 إلى 12 تشرين الأول/أكتوبر 2011.

3- ووفقاً للفقرة 1(د) من المادة 22 من النظام الداخلي، يؤكد فرع الإنفاذ أن الطرف المعني قد أُتيحت له فرصة التعليق خطياً على جميع المعلومات قيد النظر.

الاستنتاجات والأسباب

- 4- بعد النظر الكامل في الرسالة الخطية الإضافية المقدمة من أوكرانيا، يخلص فرع الإنفاذ إلى أن الرسالة لا تورد أسباباً كافية لتغيير استنتاجه الأولي.
- 5- ويخلص الفرع في هذا الصدد إلى ما يلي:

- (1) جميع الإشارات إلى مواد النظام الداخلي في هذه الوثيقة تحيل إلى المواد الواردة في مرفق المقرر 4/م أ-2، بصيغته المعدلة بالمقرر 4/م أ-4.
- (2) جميع الإشارات إلى الأجزاء في هذه الوثيقة تحيل إلى "الإجراءات والآليات المتعلقة بالامتثال بمقتضى بروتوكول كيوتو" الواردة في مرفق المقرر 27/م أ-1.

(أ) يلاحظ الفرع أن الرسالة الخطية الإضافية الواردة من أوكرانيا لا تقدم أية معلومات جديدة عن قيامها بوضع وتنفيذ تدابير لحل مسألة التنفيذ؛

(ب) يوضح الفرع أن الفقرة 11 من الجزء التاسع لا تنطبق، لأن الإجراءات المعجلة لفرع الإنفاذ بموجب الجزء العاشر هي التي تنطبق على مسألة التنفيذ هذه؛

(ج) يلاحظ الفرع أنه لا يستطيع، بموجب الفقرة 11 من الجزء الثاني، تأجيل اتخاذ قرار أو إجراء تطبيق التبعات فيما يتعلق بالأطراف المدرجة في المرفق الأول التي تمر بمرحلة الانتقال إلى اقتصاد السوق، في سياق عدم اتخاذ مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو قراراً يسمح بتلك المرونة بموجب الفقرة 6 من المادة 3 من بروتوكول كيوتو.

6- ويشير فرع الإنفاذ إلى ما أبدته أوكرانيا من عزم على معالجة المشاكل غير المحلولة فيما يتعلق بمهام النظام الوطني المحددة والعامّة، ومن التزامها بذلك.

القرار

7- يؤكد الفرع، طبقاً للفقرة 8 من الجزء التاسع، والفقرة 1 (و) من الجزء العاشر، والمادة 22 من النظام الداخلي، الاستنتاج الأولي المرفق طيه، الذي يُعد جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار النهائي.

6- وتصبح التبعات المبينة في الفقرة 24 من الاستنتاج الأولي نافذة فوراً، وتُطبّق التبعات المبينة في الفقرة 24 (ج) من الاستنتاج الأولي مع مراعاة المبادئ التوجيهية المعتمدة بموجب المواد 6 و12 و17 من البروتوكول.

الأعضاء والأعضاء المناوبون المشاركون في النظر في القرار النهائي وصياغته:
جوزيف أموغو، وسيباستيان أوبرتور، وسانديا ج. غ. س. دي فيت، وإيلهوجون راجابوف، وأوليف شامانوف، ومحمد شريف، وباليزي غوبولانغ، وأنطونيو غونزاليس نوريس، وفكتور فوديككي، ورينيه لوفبير، وماري جاين ماسي.

الأعضاء المشاركون في اعتماد القرار: سيباستيان أوبرتور، وسانديا ج. غ. س. دي فيت، وإيلهوجون راجابوف، وأوليف شامانوف، ومحمد شريف، وأنطونيو غونزاليس نوريس (عضو مناوب عامل بصفته عضواً)، وفكتور فوديككي، ورينيه لوفبير.

اعتمد هذا القرار بتوافق الآراء في بون في 12 تشرين الأول/أكتوبر 2011، الساعة 12:20:10 بتوقيت غرينيتش.

استنتاج أولي

الطرف المعني: أوكرانيا

وفقاً لـ "الإجراءات والآليات المتعلقة بالامتثال بمقتضى بروتوكول كيوتو" الواردة في مرفق المقرر 27/م أ-1، والمعتمدة بموجب المادة 18 من بروتوكول كيوتو و"النظام الداخلي للجنة الامتثال" (النظام الداخلي)⁽¹⁾، يعتمد فرع الإنفاذ الاستنتاج الأولي التالي:

معلومات أساسية

- 1- في 3 حزيران/يونيه 2011، تلقت الأمانة مسألة تتعلق بالتنفيذ أشير إليها في تقرير فريق خبراء الاستعراض المتعلق باستعراض التقرير السنوي لأوكرانيا المقدم في عام 2010 (تقرير الاستعراض السنوي لعام 2010) والوارد في الوثيقة FCCC/ARR/2010/UKR. ووفقاً للفقرة 1 من الجزء السادس⁽²⁾ والفقرة 2 من المادة 10 من النظام الداخلي، اعتبر أن لجنة الامتثال قد تسلمت المسألة المتعلقة بالتنفيذ في 6 حزيران/يونيه 2011. وجاء تقرير الاستعراض السنوي لعام 2010 نتيجة استعراض مُركز لتقرير أوكرانيا السنوي المقدم في عام 2010، أُجري في الفترة من 30 آب/أغسطس إلى 4 أيلول/سبتمبر 2010 وفقاً للمبادئ التوجيهية للاستعراض بموجب المادة 8 من بروتوكول كيوتو" (مرفق المقرر 22/م أ-1؛ يشار إليها فيما يلي بعبارة "المبادئ التوجيهية للاستعراض").
- 2- وأسند مكتب لجنة الامتثال مسألة التنفيذ إلى فرع الإنفاذ في 13 حزيران/يونيه 2011، بموجب الفقرة 1 من الجزء السابع، وفقاً للفقرتين 4 (ب) و(ج) من الجزء الخامس والفقرة 1 من المادة 19 من النظام الداخلي.
- 3- وفي 14 حزيران/يونيه 2011، أخطرت الأمانة الأعضاء والأعضاء المناوبين في فرع الإنفاذ بمسألة التنفيذ، وفقاً للفقرة 2 من المادة 19 من النظام الداخلي، وبإسنادها هذه المسألة إلى فرع الإنفاذ.

- (1) جميع الإشارات إلى مواد النظام الداخلي في هذه الوثيقة تحيل إلى المواد الواردة في مرفق المقرر 4/م أ-2، بصيغته المعدلة بالمقرر 4/م أ-4.
- (2) جميع الإشارات إلى الأجزاء في هذه الوثيقة تحيل إلى "الإجراءات والآليات المتعلقة بالامتثال بمقتضى بروتوكول كيوتو" الواردة في مرفق المقرر 27/م أ-1.

4- وفي 29 حزيران/يونيه 2011، قرر فرع الإنفاذ، وفقاً للفقرة 2 من الجزء السابع والفقرة 1 (أ) من الجزء العاشر، المضي في بحث مسألة التنفيذ (CC-2011-2-2/Ukraine/EB).

5- وتتصل مسألة التنفيذ بالامتثال "للمبادئ التوجيهية المتعلقة بالنظم الوطنية لتقدير انبعاثات غازات الدفيئة البشرية المنشأ حسب مصادرها وعمليات إزالتها بواسطة البواليع بموجب الفقرة 1 من المادة 5 من بروتوكول كيوتو" (مرفق المقرر 19/م أ-1؛ يشار إليها أدناه بعبارة "المبادئ التوجيهية المتعلقة بالنظم الوطنية"). وخلص فريق خبراء الاستعراض، بوجه خاص، إلى أن النظام الوطني في أوكرانيا لا يتيح إنجاز بعض المهام العامة والمهام المحددة المطلوبة في المبادئ التوجيهية المتعلقة بالنظم الوطنية، ولم يكفل اتسام تقرير أوكرانيا السنوي لعام 2010 بالقدر الكافي من الشفافية والاتساق والقابلية للمقارنة والكمال والدقة، على النحو المطلوب في المبادئ التوجيهية المتعلقة بالنظم الوطنية، و"المبادئ التوجيهية المتعلقة بإعداد المعلومات المطلوبة بموجب المادة 7 من بروتوكول كيوتو" (مرفق المقرر 15/م أ-1)، والمبادئ التوجيهية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ فيما يتعلق بالإبلاغ⁽³⁾، وتوجيهات الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ بشأن الممارسات السليمة وإدارة أوجه عدم اليقين في قوائم الجرد الوطنية لغازات الدفيئة [أو "دليل الممارسات السليمة في عملية حصر انبعاثات غازات الاحتباس الحراري ودرجة عدم التيقن في تقديراتها] (يشار إليها فيما يلي بعبارة "توجيهات الهيئة بشأن الممارسات السليمة"⁽⁴⁾ وإرشادات الهيئة بشأن الممارسات الجيدة لاستخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة⁽⁵⁾. وخلص فريق خبراء الاستعراض أيضاً إلى أن النظام الوطني غير قادر على ضمان أن تكون البقع الأرضية الخاضعة لأنشطة استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة بموجب الفقرتين 3 و4 من المادة 3 من بروتوكول كيوتو، قابلة للتحديد وفقاً للفقرة 20 من "التعاريف والطرائق والقواعد والمبادئ التوجيهية المتعلقة بأنشطة استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة بموجب بروتوكول كيوتو" (مرفق المقرر 16/م أ-1)⁽⁶⁾.

(3) "المبادئ التوجيهية لإعداد البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، الجزء الأول: المبادئ التوجيهية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ فيما يتعلق بالإبلاغ عن قوائم الجرد السنوية"، الواردة في الوثيقة FCCC/SBSTA/2006/9.

(4) متاحة على الموقع: <<http://www.ipcc-nggip.iges.or.jp/public/gp/arabic>>.

(5) متاحة على الموقع: <<http://www.ipcc-nggip.iges.or.jp/public/gp/lulucf/gp/lulucf.htm>>.

(6) انظر الفقرات 184-186 و188 و191 من تقرير فريق خبراء الاستعراض الوارد في الوثيقة FCCC/ARR/2010/UKR.

- 6- وتعلق مسألة التنفيذ بشرط الأهلية المشار إليه في الفقرة 31(ج) من مرفق المقرر 3/م أ-1، والفقرة 21(ج) من مرفق المقرر 9/م أ-1، والفقرة 2(ج) من مرفق المقرر 11/م أ-1. وبناء على ذلك، تنطبق الإجراءات المعجلة الواردة في الجزء العاشر.
- 7- وفي 6 تموز/يوليه 2011، اتفق فرع الإنفاذ على دعوة أربعة خبراء اختيروا من قائمة خبراء الاتفاقية الإطارية بغية تقديم المشورة إلى الفرع (CC-2011-2-3/Ukraine/EB). ويتنمي اثنان منهم إلى فريق خبراء الاستعراض الذي بحث تقرير أوكرانيا السنوي لعام 2010.
- 8- وفي 19 تموز/يوليه 2011، تلقى فرع الإنفاذ طلباً من أوكرانيا لعقد جلسة استماع (CC-2011-2-4/Ukraine/EB)، جاء فيه أيضاً أن أوكرانيا تعتزم تقديم ورقة معلومات خطية بموجب الفقرة 1(ب) من الجزء العاشر.
- 9- وفي 3 آب/أغسطس 2011، تلقى فرع الإنفاذ ورقة معلومات خطية (CC-2011-2-5/Ukraine/EB) وفقاً للفقرة 1 من الجزء التاسع، والفقرة 1(ب) من الجزء العاشر، والمادة 17 من النظام الداخلي.
- 10- وفي 24 آب/أغسطس 2011، عقد فرع الإنفاذ جلسة استماع وفقاً للفقرة 2 من الجزء التاسع والفقرة 1(ج) من الجزء العاشر. وكانت الجلسة جزءاً من اجتماع فرع الإنفاذ الذي عُقد في الفترة من 22 إلى 27 آب/أغسطس للنظر في جملة أمور منها اعتماد استنتاج أولي أو قرار بعدم المضي قدماً. وقدمت أوكرانيا عرضاً خلال جلسة الاستماع. وتلقى فرع الإنفاذ أثناء الاجتماع المشورة من الخبراء الأربعة المدعويين.
- 11- ونظر فرع الإنفاذ، أثناء مداولاته، في تقرير الاستعراض السنوي لعام 2010، وفي ورقة المعلومات الخطية التي قدمتها أوكرانيا، الواردة في الوثيقة CC-2011-2-5/Ukraine/EB، وفي المعلومات التي قدمتها أوكرانيا، شفهيًا وخطيًا، أثناء جلسة الاستماع، وفي المشورة المقدمة من الخبراء الذين دعاهم الفرع. ولم تقدم أي منظمة حكومية دولية أو منظمة غير حكومية مختصة معلومات بموجب الفقرة 4 من الجزء الثامن.

الاستنتاجات والأسباب

- 12- خلص فريق خبراء الاستعراض، في تقرير الاستعراض السنوي لعام 2010، إلى أن نظام أوكرانيا الوطني لم يضمن اتسام تقريرها السنوي بالقدر الكافي من الشفافية والاتساق والقابلية للمقارنة والكمال والدقة، على النحو المطلوب في المبادئ التوجيهية المتعلقة بالنظم الوطنية (مرفق المقرر 19/م أ-1)، و"المبادئ التوجيهية المتعلقة بإعداد المعلومات المطلوبة بموجب المادة 7 من بروتوكول كيوتو" (مرفق المقرر 15/م أ-1)، والمبادئ التوجيهية للاتفاقية الإطارية فيما يتعلق بالإبلاغ، والمبادئ التوجيهية المنقحة للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ لعام 1996 بشأن قوائم الجرد الوطنية لغازات الدفيئة (يشار إليها فيما يلي

عبارة "المبادئ التوجيهية المنقحة للهيئة لعام 1996"⁽⁷⁾، وتوجيهات الهيئة بشأن الممارسات السليمة، وإرشادات الهيئة بشأن الممارسات الجيدة المتعلقة باستخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة.

13- وخلص فريق الخبراء، أثناء استعراضه التقني، إلى أن نظام أوكرانيا الوطني لا يتيح إنجاز بعض المهام العامة والمهام المحددة المطلوبة في المبادئ التوجيهية المتعلقة بالنظم الوطنية. وقد أخفق نظام أوكرانيا الوطني بوجه خاص في القيام بما يلي:

(أ) ضمان القدرة الكافية لجمع البيانات اللازمة لتقدير انبعاثات غازات الدفيئة البشرية المنشأ حسب مصادرها وعمليات إزالتها بواسطة البواليع (الفقرة 10(ب) من المبادئ التوجيهية المتعلقة بالنظم الوطنية)؛

(ب) إعداد قوائم الجرد الوطنية السنوية والمعلومات التكميلية في الوقت المناسب وفقاً للمادة 5 والفقرتين 1 و2 من المادة 7 والمقررات ذات الصلة الصادرة عن مؤتمر الأطراف في الاتفاقية و/أو مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو (الفقرة 10(د) من المبادئ التوجيهية المتعلقة بالنظم الوطنية)؛

(ج) إعداد تقديرات وفقاً للأساليب الوارد وصفها في المبادئ التوجيهية المنقحة للهيئة لعام 1996، والمبينة بالتفصيل في توجيهات الهيئة بشأن الممارسات السليمة، وإرشادات الهيئة بشأن الممارسات الجيدة المتعلقة باستخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة، وضمان اتباع أساليب مناسبة لتقدير الانبعاثات من فئات المصادر الرئيسية (الفقرة 14(ب) من المبادئ التوجيهية المتعلقة بالنظم الوطنية)؛

(د) جمع بيانات كافية عن الأنشطة، ومعالجة المعلومات وعوامل الانبعاثات، حسبما يلزم لدعم الأساليب المختارة لتقدير الانبعاثات من غازات الدفيئة البشرية المنشأ حسب مصادرها وعمليات إزالتها بواسطة البواليع (الفقرة 14(ج) من المبادئ التوجيهية المتعلقة بالنظم الوطنية)؛

(هـ) تمكين أفرقة خبراء الاستعراض المنشأة بموجب المادة 8 من الحصول على جميع المعلومات المحفوظة التي يستخدمها الطرف المعني لإعداد قوائم الجرد، وذلك وفقاً للمقررات ذات الصلة الصادرة عن مؤتمر الأطراف في الاتفاقية و/أو مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو (الفقرة 16(ب) من المبادئ التوجيهية المتعلقة بالنظم الوطنية)؛

(و) الرد على الطلبات المتعلقة بتوضيح معلومات قوائم الجرد الناتجة عن مختلف مراحل عملية استعراض المعلومات التي تتضمنها تلك القوائم وفقاً للمادة 8 (الفقرة 16(ج) من المبادئ التوجيهية المتعلقة بالنظم الوطنية).

(7) متاحة على الموقع: <<http://www.ipcc-nggip.iges.or.jp/public/gl/invs1.htm>>.

14- وبالإضافة إلى ذلك، خلص فريق خبراء الاستعراض إلى وجود ثغرات كثيرة في الإبلاغ عن أنشطة استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة بموجب بروتوكول كيوتو. واستنتج الفريق بوجه خاص أن نظام أوكرانيا الوطني لم يتح إمكانية القيام بما يلي:

(أ) ضمان التمثيل المتسق للأراضي وفقاً لإرشادات الهيئة بشأن الممارسات الجيدة المتعلقة باستخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة؛

(ب) ضمان أن تكون البقع الأرضية الخاضعة لأنشطة استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة بموجب بروتوكول كيوتو قابلة للتحديد وفقاً لمرفق المقرر 15/م-1، ولا سيما الفقرة 6(ب)، والفقرة 20 من مرفق المقرر 16/م-1؛

(ج) حساب جميع التغيرات في رصيد الكربون في مجمعات كربون إلزامية معينة أو تقديم معلومات شفافة ويمكن التحقق منها تبين أن هذه المجمعات غير المحسوبة ليست مصادر صافية للانبعاثات وفقاً لمتطلبات الإبلاغ الإلزامية المحددة في مرفق المقرر 15/م-1، ولا سيما الفقرتين 6(ب) و(هـ)، والفقرة 21 من مرفق المقرر 16/م-1.

15- وتبين المشورة الواردة من الخبراء المدعويين أثناء الاجتماع أن المشاكل الكبرى غير المحلولة المذكورة في استعراض التقرير السنوي لعام 2010 تتعلق بقدرة نظام أوكرانيا الوطني على جمع البيانات الكافية لتقدير انبعاثات غازات الدفيئة البشرية المنشأ حسب مصادرها وعمليات إزالتها بواسطة البواليع، وإعداد تقديرات وفقاً لمنهجيات الهيئة. وقد أدت هذه المشاكل غير المحلولة إلى افتقار معلومات قوائم الجرد إلى الكمال والشفافية في قطاعي الطاقة والعمليات الصناعية، وأدت كذلك، على النحو الأهم، إلى انعدام الدقة والكمال والشفافية في معلومات قوائم الجرد الخاصة بقطاع استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة. وأبرز الخبراء المدعويين، بوجه خاص، التحدي الكبير الذي ما فتئ نظام أوكرانيا الوطني يواجهه في توفير معلومات دقيقة ومتسقة فيما يتعلق بتمثيل الأراضي وتحديد البقع الأرضية الخاضعة لأنشطة استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة بموجب بروتوكول كيوتو، وكذلك في إنتاج المعلومات الضرورية عن مجمعات الكربون. كما أشار الخبراء المدعويين اللذان شاركوا في فريق الخبراء الذي بحث تقرير أوكرانيا السنوي لعام 2010 إلى عدم اتخاذ إجراءات بشأن التوصيات الواردة في تقارير الاستعراض السابقة، وهو الأمر الذي أشير إليه أيضاً في تقرير الاستعراض السنوي لعام 2010.

16- وقدمت أوكرانيا، في ورقة المعلومات الخطية وأثناء جلسة الاستماع، معلومات محدثة عن نظامها الوطني، تشمل وصفاً لإطاره القانوني والمؤسسي الحالي، والملاك الوظيفي، ومقدمي البيانات، والنظام الجديد لحفظ بيانات قوائم الجرد، فضلاً عن معلومات عن الجهود التي تبذلها في مجال الإبلاغ عن أنشطة استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة بموجب بروتوكول كيوتو. وأقرت أوكرانيا بحدوث تأخير في توافر التمويل للاضطلاع بأنشطة البحث الرامية إلى دعم النظام الوطني لقوائم الجرد، يعزى إلى الأزمة الاقتصادية

ونقص التمويل العام، بيد أنها أشارت إلى تحقيق الأمن المالي اللازم لكي يؤدي النظام الوطني وظائفه. وذكرت أوكرانيا أن ارتفاع عدد فئات الانبعاثات المبلغ عنها ضمن الخانة "غير مقدرة" في تقرير أوكرانيا السنوي لعام 2010 يعكس الأولوية التي يعطيها البلد لفئات الإبلاغ الأخرى في قوائم الجرد بهدف استخدام الموارد بكفاءة. وشددت أوكرانيا على التحسينات التي أدخلت في السنوات الأخيرة ولا سيما في التقرير السنوي المقدم في عام 2011 الذي انخفض فيه عدد فئات الانبعاثات غير المقدرة انخفاضاً كبيراً. وفي أثناء جلسة الاستماع، قدمت أوكرانيا أيضاً معلومات إضافية عن أربع مبادرات بحث جارية حظيت بتمويل كامل ومن المقرر إنجازها في عام 2011 - تتناول إحداها انبعاثات غازات الدفيئة من المصادر المتحركة، وتعالج أخرى مسألة انبعاثات غازات الدفيئة المفلورة، وتتطرق المبادرتان الأخريان إلى قطاع استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة. وأشارت أوكرانيا إلى أن تأخر تقديم معلومات سرية رداً على طلبات فريق خبراء الاستعراض نتج عن سوء تواصل ولا يعزى مطلقاً إلى رغبة في عدم تقديم المعلومات في الوقت المناسب. وأثارت أوكرانيا شواغل بشأن التأخر الذي شاب عملية الاستعراض وطلبت إلى فرع الإنفاذ أن يقتصر أثناء النظر في مسألة التنفيذ على القضايا التي تفهمها أوكرانيا أن فريق خبراء الاستعراض قد حددها بوجه خاص في قائمة المشاكل المشار إليها في الفقرة 73 من المبادئ التوجيهية للاستعراض (مرفق المقرر 22/م أ-1). وطلبت أوكرانيا كذلك أن يتخذ فرع الإنفاذ قراراً بالألا يواصل تناول هذه المسألة، أو أن يقوم، بدلاً عن ذلك، بتأجيل اتخاذ قرار ريثما ترد التعليقات الأولية من الاستعراض القطري الداخلي للتقرير السنوي لعام 2011 المقرر إجراؤه في الفترة من 10 إلى 15 تشرين الأول/أكتوبر 2011، وفقاً للفقرة 11 من الجزء التاسع، أو أن يحيل، بدلاً عن ذلك، مسألة التنفيذ إلى فرع التيسير وفقاً للفقرة 12 من الجزء التاسع.

17- وفي أعقاب عرض المعلومات الذي قدمته أوكرانيا أثناء جلسة الاستماع، أبرز الخبراء أن البت في المشاكل غير المحلولة قد يتحقق في أجل قصير نسبياً، أي في التقرير السنوي لعام 2011 أو عام 2012 مثلاً. وثمة مجال رئيسي محدد يبعث على القلق هو قدرة النظام الوطني على أن يوفر باستمرار معلومات دقيقة وكاملة وشفافة عن أنشطة استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة وفقاً للفقرة 20 من مرفق المقرر 16/م أ-1 والفقرة 6(ب) من مرفق المقرر 15/م أ-1. ولاحظ الخبراء كذلك أن إجراء تقييم لمدى إدخال تحسينات كافية لضمان اشتغال نظام أوكرانيا الوطني على نحو تام وفقاً للمبادئ التوجيهية المتعلقة بالنظم الوطنية يتطلب إجراء استعراض للتقرير السنوي.

18- وبعد النظر في تقرير الاستعراض السنوي لعام 2010 وورقة المعلومات الخطية الواردة من أوكرانيا والعروض التي قدمتها خلال جلسة الاستماع والعروض والمشورة التي قدمها الخبراء المدعوون، أعرب فرع الإنفاذ عن تفاؤله من عزم أوكرانيا على معالجة المشاكل غير المحلولة فيما يتعلق بالمهام المحددة والمهام العامة للنظام الوطني، ومن التزامها بذلك. غير أن

فرع الإنفاذ لاحظ استمرار وجود مشاكل لم تُحل فيما يتصل بوضع وتنفيذ تدابير لكفالة اشتغال نظام أوكرانيا الوطني وفقاً للمبادئ التوجيهية المتعلقة بالنظم الوطنية. ولاحظ فرع الإنفاذ كذلك عدم اتخاذ إجراءات بشأن توصيات محددة قدمتها مراراً وتكراراً أفرقة خبراء الاستعراض السابقة، ولا سيما فيما يخص قطاعات الطاقة والعمليات الصناعية واستخدام الأراضي وإعادة استخدام الأراضي والحراثة⁽⁸⁾.

19- ورداً على طلب أوكرانيا المتعلق بالحد من نطاق النظر في المسائل وعلى قلقها إزاء تأخر عملية الاستعراض، المشار إليهما في الفقرة 16 أعلاه، يلاحظ فرع الإنفاذ أنه ينظر في مسائل التنفيذ كما ترد من لجنة الامتثال وفقاً للفقرة 1 من الجزء السادس وكما تُسند إليه وفقاً للفقرة 1 من الجزء السابع. ويحرص فرع الإنفاذ، لدى النظر في مسائل التنفيذ المذكورة، على مراعاة الأصول القانونية المحددة في "الإجراءات والآليات المتعلقة بالامتثال بمقتضى بروتوكول كيوتو"، الواردة في مرفق المقرر 27/م أ-1، وفي النظام الداخلي. أما مسألة مدى التقيد السليم بالمبادئ التوجيهية للاستعراض خلال عملية الاستعراض، فيما يخص الطلب والقلق المشار إليهما في الفقرة 16، فلا تدخل ضمن ولاية فرع الإنفاذ.

20- ويخلص الفرع، استناداً إلى المعلومات المقدمة والمعروضة، إلى أن المشاكل غير المحلولة المشار إليها في الفقرات من 12 إلى 14 أعلاه قد أدت إلى عدم الامتثال للمبادئ التوجيهية المتعلقة بالنظم الوطنية أثناء إعداد الصيغة النهائية لتقرير الاستعراض السنوي لعام 2010.

21- وقدمت أوكرانيا وعرضت معلومات عن الخطوات الإيجابية التي اتخذتها منذ إعداد الصيغة النهائية لتقرير الاستعراض السنوي لعام 2010، غير أن تلك المعلومات لم تمكن فرع الإنفاذ من التوصل إلى استنتاج مفاده أن مسألة التنفيذ قد حُلت. ويخلص فرع الإنفاذ إلى ما يلي:

(أ) يتعين على أوكرانيا أن تحقق مزيداً من التقدم في وضع وتنفيذ تدابير ترمي إلى ضمان أن يؤدي النظام الوطني جميع المهام العامة والمهام المحددة المبينة في المبادئ التوجيهية المتعلقة بالنظم الوطنية؛

(ب) يتعين إجراء استعراض قطري داخلي لنظام أوكرانيا الوطني، بالاقتران مع استعراض لتقرير الجرد السنوي الذي ينتج عن هذا النظام ويعكس التقدم الكبير المحرز،

(8) انظر التقرير المتعلق باستعراض تقرير أوكرانيا الأولي (FCCC/IRR/2007/UKR)، وتقرير الاستعراض الفردي لقوائم جرد غازات الدفيئة المقدمة من أوكرانيا في عامي 2007 و2008 (FCCC/ARR/2008/UKR)، وتقرير الاستعراض الفردي لتقرير أوكرانيا السنوي المقدم في عام 2009 (FCCC/ARR/2009/UKR).

لا سيما في الإبلاغ عن أنشطة استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة. بموجب بروتوكول كيوتو، وذلك لكي يتسنى للفرع تقييم مدى الامتثال للمبادئ التوجيهية المتعلقة بالنظم الوطنية.

22- وعلاوة على ذلك، يخلص فرع الإنفاذ إلى ما يلي:

(أ) لا تشكل الظروف المحيطة بهذه القضية التي أشارت إليها أوكرانيا مسوغاً لتأجيل اعتماد استنتاج أولي. بموجب الفقرة 11 من الجزء التاسع؛

(ب) ما دامت هناك مشاكل غير محلولة تتصل باللغة ذات الطابع الإلزامي فيما يتعلق بنظام أوكرانيا الوطني، فليس من الملائم النظر في إحالة مسألة التنفيذ إلى فرع التيسير. بموجب الفقرة 12 من الجزء التاسع.

الاستنتاج والتبعات

23- يخلص فرع الإنفاذ إلى أن أوكرانيا ليست ممثلة لـ "المبادئ التوجيهية المتعلقة بالنظم الوطنية لتقدير انبعاثات غازات الدفيئة البشرية المنشأ حسب مصادرها وعمليات إزالتها بواسطة البواليع. بموجب الفقرة 1 من المادة 5 من بروتوكول كيوتو" (مرفق المقرر 19م/أ-1). ومن ثم فإن أوكرانيا لا تفي بشروط الأهلية المنصوص عليها في المواد 6 و12 و17 من بروتوكول كيوتو لوضع نظام وطني وفقاً للفقرة 1 من المادة 5 من بروتوكول كيوتو وبالمتطلبات والمبادئ التوجيهية التي تقررت بمقتضى ذلك.

24- ووفقاً للجزء الخامس عشر، يطبق فرع الإنفاذ التبعات التالية:

(أ) يعلن أن أوكرانيا في حالة عدم امتثال؛

(ب) يتعين على أوكرانيا أن تضع خطة على النحو المشار إليه في الفقرة 1 من الجزء الخامس عشر، وفقاً للمتطلبات الموضوعية الواردة في الفقرة 2 من الجزء الخامس عشر والفقرة 1 من المادة 25 مكرراً من النظام الداخلي، وأن تعرضها في غضون ثلاثة أشهر على فرع الإنفاذ وفقاً للفقرة 2 من الجزء الخامس عشر، وأن تقدم تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذها وفقاً للفقرة 3 من الجزء الخامس عشر؛

(ج) تُعلق أهلية أوكرانيا للمشاركة في الآليات وذلك وفقاً للأحكام ذات الصلة من المواد 6 و12 و17 من بروتوكول كيوتو ريثما تُحل مسألة التنفيذ.

25- وتصبح هذه الاستنتاجات والتبعات نافذة بعد تأكيدها بقرار نهائي يتخذه فرع الإنفاذ.

الأعضاء والأعضاء المناوبون المشاركون في النظر في الاستنتاج الأولي وصياغته:
راوول إسترادا - أويويلا، وجوزيف أموغو، وسيباستيان أوبيرتور، وإيلهوجون راجابوف،
وأوليف شامانوف، ومحمد شريف، ومحمد علام، ورينيه لوفير، وماري جاين ماسي،
وستيفان ميتشل.

الأعضاء المشاركون في اعتماد الاستنتاج الأولي: راوول إسترادا - أويويلا،
وجوزيف أموغو (عضو مناوب عامل بصفته عضواً)، وسيباستيان أوبيرتور، وإيلهوجون
راجابوف، وأوليف شامانوف، ومحمد شريف، ومحمد علام (عضو مناوب عامل بصفته
عضواً)، ورينيه لوفير، وستيفان ميتشل.

اعتمد هذا القرار بتوافق الآراء في بون في 25 آب/أغسطس 2011.

